A

الأمم المتحدة

Distr.
GENERAL

A/52/7/Add.1
2 December 1997
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

الجمعية العامة

الدورة الثانية والخمسون
البند ١١٦ من جدول الأعمال

الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٩٨-١٩٩٩

التقرير الثاني للجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية

أولا - مقدمة

١ - يتضمن هذا التقرير ملاحظات وتوصيات اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية على تقرير الأمين العام المؤرخ ١١ أيلول/سبتمبر ١٩٩٧ (A/52/303). وإذ يأخذ التقرير هذه الملاحظات والتوصيات في الاعتبار، فإنه يقدم أيضا جدولا موحدا للاعتمادات التي يوصي بها لكل باب من أبواب الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٩٨-١٩٩٩. ويتضمن التقرير أيضا عددا من ملاحظات وتوصيات اللجنة الاستشارية على مسائل الميزانية ذات الصلة. وكان معروضا على اللجنة أيضا تقرير الأمين العام المؤرخ ١٤ تموز/يوليه ١٩٩٧ (A/51/950 و Add.1-6). وأثناء نظر اللجنة في الوثيقة A/52/303 والمسائل ذات الصلة، اجتمعت بممثلي الأمين العام الذين قدموا معلومات إضافية، شفويا وخطيا.

ثانيا - إصلاح الأمم المتحدة: تدابير ومقترحات (A/52/303)

٢ - في الفقرة ٤ من القرار ١٢/٥٢ المؤرخ ١٢ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٧، تلاحظ الجمعية العامة أن تقرير الأمين العام المؤرخ ١١ أيلول/سبتمبر ١٩٩٧ سينظر فيه في سياق النظر في الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٩٨-١٩٩٩. وتوضح اللجنة الاستشارية أنه في بعض الحالات، كما ستجري الإشارة إليه أدناه، يتضمن تقرير الأمين العام (A/52/303) تقديرات فيما يتعلق بتوصيات لم تتخذ الجمعية العامة، حتى وقت إعداد هذا التقرير، إجراءات بشأنها. وأثناء نظر اللجنة في تقرير الأمين العام، واجهت بعض الصعوبات في استعراض التقرير نظرا لعدم وجود تعليلات مرضية لبعض المقترحات الواردة فيه. وتطلب اللجنة إلى الأمين العام أن يوفر، في أقرب وقت ممكن، معلومات عن الآثار المترتبة على الإصلاح فيما يتعلق بمستوى وتوزيع الموارد الخارجة عن الميزانية.

031297 031297 97-34516

الباب ١ ألف - تقرير السياسات والتوجيه والتنسيق عموما

٣ - حتى وقت كتابة هذا التقرير، لم تكن الجمعية العامة قد اتخذت أي إجراء فيما يتعلق بتوصية الأمين العام بإنشاء منصب نائب الأمين العام. وتلاحظ اللجنة الاستشارية من الفقرة ١ ألف - ٢ من تقرير الأمين العام (A/52/303) أنه من المقترح أن يكون نائب الأمين العام موظفا يعيّنه الأمين العام لمدة لا تتجاوز فترة عمل الأمين العام نفسه. وفيما يتعلق بالأجر، يقترح أن يحدد مرتب النائب عند نقطة وسط بين مرتب الأمين العام ومرتب مدير برنامج الأمم المتحدة الإنمائي؛ وسيحدد بدل تمثيل بمبلغ ٠٠٠ ١٥ دولار في السنة.

٤ - وطلبت اللجنة الاستشارية توزيعا لتقديرات تكاليف وظيفة نائب الأمين العام للفترة ١٩٩٩-١٩٩٨، وتلقت المعلومات التالية:

	بدولارات الولايات المتحدة
المرتب	٨٠٠ ٤٢١
بدل التمثيل	٠٠٠ ٣٠
التكاليف العامة للموظفين	٣٠٠ ١٦٩
المجموع	١٠٠ ٦٢١

٥ - ويبدو للجنة الاستشارية أنه إذا وافقت الجمعية العامة على إنشاء وظيفة نائب الأمين العام وفقا للمبادئ التي أوصى بها الأمين العام في تقريره المؤرخ ١٤ تموز/يوليه (A/51/950)، والتي قدم عنها مزيدا من التفصيلات في تقريره المؤرخ ٧ تشرين الأول/أكتوبر (A/51/950/Add.1)، سيكون هناك خياران فيما يتعلق بالمرتب والمكافآت المخصصة لهذه الوظيفة، وهما:

(أ) التسليم بأن إنشاء رتبة نائب الأمين العام يغير من هيكل الرتب في جداول التوظيف عن طريق إضافة خانة جديدة. وحيث أنه سيكون لهذا التغيير آثار عديدة، ليس فقط بالنسبة للأمم المتحدة ولكن على نطاق المنظومة، فإنه يمكن إحالة المسألة، على وجه الاستعجال، إلى لجنة الخدمة المدنية الدولية؛ ويمكن لهذه اللجنة أن تقدم توصيات بشأن المرتب وجميع شروط الخدمة الأخرى، بما في ذلك المعاش التقاعدي، وإمكانية التطبيق على هياكل المراتب المستخدمة في المؤسسات الأخرى في المنظومة عموما؛

(ب) تحديد المرتب والمكافآت على نفس مستوى مرتب ومكافآت وكيل الأمين العام، ولكن مع توفير بدل خاص غير داخل في حساب المعاش التقاعدي إقرارا بالمسؤوليات الخاصة التي ستوكل إلى هذا المنصب، بالإضافة إلى بدل التمثيل الحالي لرتبة وكيل الأمين العام؛ وبذلك فإن شاغل الوظيفة سيكون برتبة وكيل الأمين العام ولكن تحت مسمى نائب الأمين العام (مع بدل خاص)؛ وبذلك لن يتعين إنشاء خانة لرتبة جديدة.

٦ - ومع ذلك، فإنه إذا وافقت الجمعية العامة على إنشاء منصب نائب الأمين العام ولكنها اشترطت، بدلا عما سبق ذكره، أن يتم اختيار شاغل المنصب بمشاركة و/أو موافقة الجمعية العامة، فإن شاغل المنصب سيعتبر موظفا بدون رتبة، وتوافق الجمعية العامة على مرتبه ومكافآته بصورة محددة (مثلما هي الحال مع مدير برنامج الأمم المتحدة الإنمائي)؛ وبذلك لا ينطبق الخياران (أ) و (ب) الواردان في الفقرة السابقة.

٧ - وستعود اللجنة الاستشارية إلى النظر في مسألة الآثار المالية المترتبة على إنشاء منصب نائب الأمين العام على أساس ما ستتخذه الجمعية العامة من قرار في هذا الشأن. وريثما يتم ذلك، توصي اللجنة بأن تعتبر تقديرات الأمين العام، المبينة في تقريره (A/52/303) فيما يتعلق بوظيفة نائب الأمين العام، تقديرات مؤقتة.

٨ - وتلاحظ اللجنة الاستشارية من الفقرة ١ ألف - ٣ من تقرير الأمين العام قيد النظر أن مكتب نائب الأمين العام سيتكون من مدير (مد - ٢)، وموظف واحد من الرتبة ف - ٥، ومساعد خاص، وسكرتيرين من فئة الخدمات العامة. وأُبلغت اللجنة بأن الاحتياجات المتعلقة بتكاليف السفر لهذا المكتب ستلبى من الموارد المتاحة للمكتب التنفيذي للأمين العام. وكما ترد الإشارة إليه في الفقرة ١ ألف - ٣، سيعتمد نائب الأمين العام أيضا على الموارد المتاحة من الموظفين في المكتب التنفيذي للأمين العام. وفي ضوء ذلك، فإنه في حالة موافقة الجمعية العامة على إنشاء منصب نائب الأمين العام، ترى اللجنة الاستشارية أنه لن تكون هناك حاجة للوظائف الثلاث من فئة الخدمات العامة في هذا المكتب، وتوصي بالموافقة على وظيفتين اثنتين فقط من هذه الوظائف (يتم توفير إحداهما عن طريق النقل)؛ وسينطوي ذلك على تخفيض قدره ٢٠٠ ١١٢ دولار في تقديرات الأمين العام للفترة ١٩٩٨-١٩٩٩.

٩ - وتوصي اللجنة بقبول مقترحات التوظيف المتعلقة بوحدة التخطيط الاستراتيجي ومكتب التمويل الإنمائي على النحو المبين في الفقرات ١ ألف - ٤ إلى ١ ألف - ٦ من التقرير.

الباب ١ باء - شؤون الجمعية العامة وخدمات المؤتمرات

١٠ - تلاحظ اللجنة الاستشارية من الفقرة ١ باء - ١ من تقرير الأمين العام (A/52/303) أن المهمة الرئيسية للإدارة المنشأة حديثا، لشؤون الجمعية العامة وخدمات المؤتمرات، ستكون تقديم الخدمات إلى الجمعية العامة ومكتبها ولجانها الأولى والثانية والثالثة والرابعة، وإلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي ومعظم الهيئات الفرعية والهيئات المخصصة التابعة له والمؤتمرات الخاصة التي تعنى بالمسائل الاقتصادية والاجتماعية. وعلمت اللجنة الاستشارية، لدى الاستفسار، أن مهمة تقديم الخدمات إلى اللجنتين الخامسة والسادسة التابعتين للجمعية العامة لن تضطلع بها في الوقت الحالي هذه الإدارة. ولم تحصل اللجنة الاستشارية على تمييز واضح بين الترتيبات المتعلقة بتقديم الخدمات للجنتين الخامسة والسادسة وبقية اللجان الرئيسية التابعة للجمعية العامة. ونظرا لأن ترشيد الترتيبات المتعلقة بتقديم الخدمات يمكن أن

يؤدي إلى تحقيق وفورات، توصي اللجنة بأن تظل هذه الترتيبات قيد الاستعراض؛ وينبغي أن يشمل الاستعراض الترتيبات المتعلقة بتقديم الخدمات إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي.

١١ - وتلاحظ اللجنة الاستشارية من الفقرة ١ باء - ٤ من التقرير أنه ليس ثمة تغيير في برنامج أنشطة مختلف العناصر التي تشكل الآن إدارة شؤون الجمعية العامة وخدمات المؤتمرات. ومع إحاطة اللجنة علما بالمعلومات الواردة في الفقرة ١ باء - ١٢ من التقرير، فإنها استفسرت عن التخفيض المقترح لـ ٩ وظائف. وأبلغت أن هناك وظيفة واحدة شاغرة من الفئة الفنية، في حين يتوقع أن الـ ٥ وظائف المتبقية في الفئة الفنية ستصبح شاغرة في الوقت المناسب وأن الموظفين الذين يشغلون الوظائف الثلاث من فئة الخدمات العامة سيتم نقلهم.

١٢ - وتلاحظ اللجنة الاستشارية من الفقرة ١ باء - ٨ أنه يقترح نقل وظيفة المدير (مد - ٢) في مكتب مدير خدمات المؤتمرات السابق إلى مكتب وكيل الأمين العام لتعزيز هذا المكتب. ويقترح أيضا إعادة تصنيف الوظيفة من رتبة مد - ٢ إلى رتبة أمين عام مساعد. ولا تعترض اللجنة الاستشارية على إعادة التصنيف.

١٣ - ولا تعترض اللجنة الاستشارية على إعادة التصنيف المقترحة لوظيفة المساعد الخاص لوكيل الأمين العام من الرتبة ف - ٤ إلى الرتبة ف - ٥ على النحو المبين في الفقرة ١ باء - ٩ من تقرير الأمين العام. وتوصي اللجنة بقبول اقتراح الأمين العام الوارد في الفقرة ١ باء - ١١ من تقريره المتعلق بإعادة تصنيف وظيفة من الرتبة ف - ٢ إلى الرتبة ف - ٣ بغية تعزيز الدعم الإداري المقدم في المكتب التنفيذي.

١٤ - واقترح الأمين العام، كما هو مبين في الفقرة ١ باء - ١١، أن يتم توفير وظيفة الموظف التنفيذي من الرتبة مد - ١ في الإدارة الجديدة لشؤون الجمعية العامة وخدمات المؤتمرات عن طريق مبادلة الوظيفة الحالية من الرتبة ف - ٥ مع وظيفة من الرتبة مد - ١ في فرع خدمة الأجهزة الفرعية للجمعية العامة داخل الإدارة نفسها. وأبلغت اللجنة الاستشارية أنه أطلق على هذا الفرع اسم جديد هو فرع خدمة أجهزة الجمعية العامة لنزع السلاح وإنهاء الاستعمار.

١٥ - وتلاحظ اللجنة الاستشارية من الفقرة ١ باء - ٥ من التقرير أن من المقترح نقل الموارد المتعلقة بالبرنامج الفرعي ٦، إنهاء الاستعمار، إلى الباب ١ باء، الإدارة الجديدة لشؤون الجمعية العامة وخدمات المؤتمرات. وفي هذا الصدد، تشير اللجنة إلى أنه كما يتبين من الجدول ٢-٢٧ في الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٩٨-١٩٩٩[1] فقد تم اقتراح ٦ وظائف (وظيفة واحدة برتبة مد - ١، ووظيفة واحدة برتبة ف - ٥، ووظيفة واحدة برتبة ف - ٤/٣ و ٣ وظائف من فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى) للبرنامج الفرعي ٦، إنهاء الاستعمار. وأبلغت اللجنة أنه وفقا للمعلومات الواردة في رسالة الأمين العام المؤرخة ٢٤ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٧ الموجهة إلى رئيس اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة (A/52/251)، وفي رسالة الأمين العام المؤرخة ٢٨ تشرين الأول/

أكتوبر ١٩٩٧ الموجهة إلى الممثل الدائم لبابوا غينيا الجديدة لدى الأمم المتحدة (A/52/531)، فإن المسؤوليات الفنية عن برنامج إنهاء الاستعمار ستظل في إدارة الشؤون السياسية. ولم يكن واضحا للجنة أي من الوظائف الست، خلاف الوظيفة من الرتبة مد - ١، سيعاد إلى إدارة الشؤون السياسية (الباب ٢ ألف) من إدارة شؤون الجمعية العامة وخدمات المؤتمرات (الباب ١ باء). وخلال نظر اللجنة في هذه المسألة، لم يتمكن ممثلو الأمين العام من تقديم معلومات إضافية فيما يتعلق بالموارد الأخرى المتعلقة بالموظفين وغير المتعلقة بالموظفين التي ستزود بها وحدة إنهاء الاستعمار المستقلة المشار إليها في رسالتي الأمين العام. وتوصي اللجنة الاستشارية بأن يبين الأمين العام الكيفية التي سيتم بها وزع هذه الموارد وفقا لنيته التي أعرب عنها في رسالتيه. وينبغي تقديم هذه المعلومات إلى اللجنة الخامسة في سياق نظرها في تقريره (A/52/303).

١٦ - وتلاحظ اللجنة الاستشارية من الفقرة ٢-١٠١ من الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٩٨ ١٩٩٩ (A/52/6/Rev.1) أن المهام المسندة إلى الوظيفة من الرتبة مد - ١ ستوفر في الوقت ذاته لأمين اللجنة الرابعة الإشراف على الأنشطة المتصلة بالبرنامج الفرعي ٦. وتطلب اللجنة الاستشارية تزويد اللجنة الخامسة بمعلومات لمعرفة ما إذا كانت مهام أمين اللجنة الرابعة ستنجز داخل وحدة إنهاء الاستعمار أو خارجها.

١٧ - وتشير اللجنة الاستشارية إلى تعليقاتها الواردة في الفقرة أولا - ٦ من الفصل الثاني من تقريرها الأول ((A/52/7 (Chap. II, Part I) أن هناك حاجة إلى كفالة تزويد مكتب رئيس الجمعية العامة بالموارد الكافية. وتلاحظ اللجنة أن الموارد اللازمة للدعم الذي يقدم حاليا يرد ذكرها في الفقرتين ٢-٥١ و ٢-١٧ من الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين.

١٨ - وطلبت اللجنة الاستشارية بيانا تفصيليا للدعم المقدم حاليا، وأبلغت أن خدمات متحدث رسمي برتبة مد - ١، وموظف أمن، وسائقين، وسكرتيرين مساعدة مؤقتة بما يعادل اثنين أو ثلاثة من موظفي السكرتارية الإضافيين، بما في ذلك تكاليف العمل الإضافي ذات الصلة للموظفين المؤقتين المعينين، تسند جميعها خلال دورات الجمعية العامة إلى رئيس الجمعية العامة (رجلا كان أو امرأة). وفضلا عن ذلك، توضع تحت تصرف الرئيس جميع المذكرات، وتقارير المعلومات الأساسية، والمشورة، وكذلك أموال الضيافة المتعلقة بالحفلات الرسمية التي يقيمها خلال دورات الجمعية العامة. ويتم أيضا توفير جناح لإقامة رئيس الجمعية العامة (مساحته ٨٣٤ ١ قدما مربعا)، وأثاث من الطراز الممتاز وسيارة حسب الحاجة.

١٩ - وكما يتبين من الجدول ١ باء - ٤ من تقرير الأمين العام (A/52/303)، تم إدراج مبلغ ٠٠٠ ٥٠٠ دولار تحت بند المنح والمساهمات من الميزانية. وأبلغت اللجنة الاستشارية أن المبلغ المذكور له علاقة بالفقرة ١ باء - ١٠ من التقرير، التي تقول إنه لزيادة تعزيز قدرة رئيس الجمعية العامة على الاضطلاع بمسؤولياته اقترح توفير مبلغ ٠٠٠ ٢٥٠ دولار سنويا لاستكمال مستوى الدعم المقدم حاليا.

٢٠ - وترحب اللجنة الاستشارية بهذا الاقتراح؛ بيد أنها لا تعتقد أنه كان ينبغي تصنيف هذه الموارد كـ "منح ومساهمات". وتوصي اللجنة الاستشارية بأن يتم ابتداء من فترة السنتين ١٩٩٨-١٩٩٩ تقديم الموارد المخصصة لمكتب رئيس الجمعية العامة، والموافقة عليها على أساس أنها من أوجه الإنفاق.

الباب ٢ ألف - الشؤون السياسية

٢١ - أشار الأمين العام في رسالتيه المؤرختين ٢٤ و ٢٨ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٧ (A/52/521 و A/52/531) إلى أن المسؤوليات الفنية لبرنامج القضاء على الاستعمار ستظل ضمن مسؤوليات إدارة الشؤون السياسية وسيجري إنشاء وحدة مستقلة تزود بالموارد اللازمة (انظر الفقرتين ١٥ و ١٦ أعلاه).

٢٢ - وفي الفقرة ثانيا - ١٥ من الفصل الثاني من تقريرها الأول بشأن الميزانية البرنامجية المقترحة (A/52/7 (Chap. II, Part II)) أشارت اللجنة الاستشارية إلى أنها ستقدم تعليقات أخرى بشأن نقل وظيفة من الرتبة ف - ٥ من أجل مساعدة الإدارة في أداء دورها كمنظمة لاجتماعات اللجنة التنفيذية للسلام والأمن. وأبلِغت اللجنة الاستشارية بأن الإدارة تولت مسؤولياتها المحددة في هذا الصدد منذ كانون الثاني/ يناير ١٩٩٧. واللجنة ليس لديها اعتراض على هذا الاقتراح، ولكن ينبغي رصد الحاجة المستمرة للوظائف اللازمة لأداء هذه المهمة في ضوء التجربة.

٢٣ - ورغم الدور الذي تضطلع به الإدارة بوصفها منظِّمة لاجتماعات اللجنة التنفيذية للسلام والأمن (انظر الوثيقة A/52/950، الفقرة ٦٦) فضلا عن مهامها الأخرى المشار إليها في الفقرات من ٢-٢ إلى ٢-٧ من الميزانية البرنامجية المقترحة، فإن اللجنة الاستشارية تلاحظ التغييرات المقترحة والتقليل الناتج في الموارد المخصصة لإدارة الشؤون السياسية والمهام الموكولة إليها، فضلا عن الانخفاض في عدد العمليات التي تضطلع بها إدارة عمليات حفظ السلام. وقد بحثت اللجنة الاستشارية الآثار المترتبة على الاستمرار في هذا الاتجاه في ضوء معرفتها للأساس المنطقي الذي يبرر وجود إدارتين مستقلتين، وهي مسألة قد يتعين على الأمين العام إعادة بحثها. وفي هذا الصدد، استفادت اللجنة الاستشارية من تبادل الآراء مع الأمين العام الذي أبلغ اللجنة الاستشارية أن إدارة الشؤون السياسية تقوم بدور سياسي وبدور في مجال الدعوة في حين تضطلع إدارة عمليات حفظ السلام بمهام تنفيذية. ورغم أن اللجنة لا تعترض على استمرار وجود إدارتين مستقلتين، فإنها واثقة من أنه ستُبذل جميع الجهود الممكنة لتفادي الازدواج والتداخل في العمل اليومي، وترى أنه ينبغي أن تظل قيد الاستعراض مسألة مدى فعالية استمرار الوجود المستقل لهاتين الإدارتين.

الباب ٢ باء - نزع السلاح

٢٤ - في الفقرة ٢ باء - ٢ من تقريره (A/52/303)، اقترح الأمين العام أن يتولى وكيل للأمين العام رئاسة إدارة شؤون نزع السلاح. واللجنة الاستشارية ليس لديها اعتراض على هذا الاقتراح. وتلاحظ اللجنة من

الفقرة ٢ باء - ٣ من التقرير النقل المقترح للموارد المتعلقة بالموظفين وغير المتعلقة بالموظفين من إدارة الشؤون السياسية إلى الإدارة الجديدة.

٢٥ - وأخطِرت اللجنة الاستشارية بأن الهيكل التنظيمي للباب ٢ باء، الوارد في المرفق الثاني من تقرير الأمين العام، قد عفا عليه الزمن وسيجري تقديم هيكل تنظيمي جديد يعكس بشكل أدق الفروع المقترحة للإدارة في الوقت المناسب. وطلبت اللجنة معلومات عن الآثار المترتبة على التغيير الذي أجري مؤخرا في اسم الإدارة.

الباب ٦ - الشؤون القانونية

٢٦ - تلاحظ اللجنة أن الأمين العام قد اقترح في الفقرة ٦-٣٦ من الميزانية البرنامجية الأولية المقترحة لفترة السنتين ((A/52/6 (Sect.6) إعادة تصنيف وظيفة برتبة مد - ١ ممولة من الميزانية العادية بحيث تصبح مد - ٢ لتغطية تكلفة المدير ونائب المستشار القانوني الذي يشغل حاليا وظيفة برتبة مد - ٢ ممولة من موارد خارجة عن الميزانية. وقد أوصت اللجنة الاستشارية، في الفقرة ثالثا - ٢٠ من الفصل الثاني من تقريرها الأول ((A/52/7 (Chap. II, Part III)، بإعادة التصنيف هذه.

٢٧ - وتلاحظ اللجنة أيضا، على النحو المشار إليه في الفقرة ٦-١ من تقرير الأمين العام، أنه يقترح إعادة تصنيف وظيفة برتبة مد - ٢ في مكتب المستشار القانوني إلى رتبة الأمين العام المساعد من أجل دعم مكتب الشؤون القانونية فيما يتعلق بتنفيذ برنامجه الرامي إلى مساعدة المستشار القانوني على زيادة أنشطة المكتب القانوني، وتقديم المساعدة بتوفير التوجيه والإشراف والإدارة عموما لكافة الأنشطة القانونية المدرجة في البرنامج ٤، الشؤون القانونية، من الخطة المتوسطة الأجل للفترة ١٩٩٨-٢٠٠١[٢].

٢٨ - واللجنة الاستشارية غير مقتنعة بضرورة إعادة تصنيف الوظيفة برتبة مد - ٢ إلى رتبة الأمين العام المساعد. وهي ترى أن الأسباب التي أبديت ومنها زيادة نشاط المكتب القانوني المتصل بعملية الإصلاح وحالات تغيب المستشار القانوني الضرورية عن المقر، لا توفر مبررا كافيا للزيادة الدائمة في عبء العمل يجيز إعادة التصنيف هذه.

الباب ٧ ألف - الشؤون الاقتصادية والاجتماعية

٢٩ - تحت الباب ٧ ألف، تبلغ تقديرات الأمين العام للاحتياجات في الميزانية البرنامجية ٢٠٠ ٢٥٦ ١٠٤ دولار (قبل إعادة تقدير التكاليف) لإدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية الجديدة. وكما هو مبين في الفقرة ٧ ألف - ٢، فإن الإدارة الجديدة جاءت نتاج إدماج إدارات تنسيق السياسات والتنمية المستدامة (الباب ٧) والمعلومات الاقتصادية والاجتماعية وتحليل السياسات (الباب ٩) وخدمات الدعم والإدارة من أجل التنمية (الباب ١٠). وقد بلغت تقديرات الأمين العام للاحتياجات من الموارد لهذه الإدارات الثلاث

٩٠٠ ٩١٤ ١١٧ دولار في اقتراحه الأولي لفترة السنتين ١٩٩٨-١٩٩٩ (انظر أيضا الوثيقة A/52/7 (Chap. II, Part IV)، الفقرتان رابعا - ٢ ورابعا - ٣).

٣٠ - وكما هو مبين في الجدول ٧ ألف - ٣ من تقرير الأمين العام (A/52/303)، فمن بين الـ ٦٠٢ وظيفة المطلوبة تحت الأبواب ٧ و ٩ و ١٠ في الميزانية البرنامجية المقترحة للفترة ١٩٩٨-١٩٩٩، يقترح الأمين العام نقل ٥١٥ وظيفة (٢٨٥ من الفئة الفنية و ٢٣٠ من فئة الخدمات العامة) إلى إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية الجديدة تحت الباب ٧ ألف، ووظيفة واحدة من الرتبة ف - ٥ إلى مكتب الأمين العام تحت الباب ١ ألف، تقرير السياسات والتوجيه والتنسيق عموما، و ٣٠ وظيفة (وظيفة واحدة من رتبة وكيل الأمين العام، ووظيفتان من الرتبة مد - ١، و ٤ من الرتبة ف - ٥، و ٤ من الرتبة ف - ٤، و ٥ من الرتبة ف - ٣، و ١٤ من فئة الخدمات العامة) إلى إدارة شؤون الجمعية العامة وخدمات المؤتمرات تحت الباب ١ باء، وكذلك إلغاء ٥٦ وظيفة (وظيفة واحدة من رتبة وكيل الأمين العام، ووظيفتان من الرتبة مد - ٢، و ٣ من الرتبة ف - ٥، و ٦ من الرتبة ف - ٤، ووظيفة واحدة من الرتبة ف - ٣، و ٤٣ وظيفة من فئة الخدمات العامة). ويقترح الأمين العام أيضا إنشاء وظيفة جديدة في رتبة الأمين العام المساعد للإدارة الجديدة للشؤون الاقتصادية والاجتماعية (انظر الفقرة ٧ ألف - ١).

٣١ - وتلاحظ اللجنة الاستشارية من الفقرة ٧ ألف - ٢ أن الأنشطة الموجزة في الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٩٨-١٩٩٩[1]، التي كانت تشمل ١٠ برامج فرعية مدرجة تحت الأبواب ٧ و ٩ و ١٠، قد أدمجت في ٨ برامج فرعية لإدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية الجديدة (انظر الوثيقة A/52/303، الفقرات ٧ ألف - ١٤ إلى ٧ ألف - ٥٣). وفي المرفق الثالث من تقرير الأمين العام، يرد وصف للأنشطة المقرر الاضطلاع بها في إطار الباب ٧ ألف، الشؤون الاقتصادية والاجتماعية. وطلبت اللجنة موافاتها بالاحتياجات من الموارد لكل برنامج فرعي للإدارة الجديدة لفترة السنتين ١٩٩٨-١٩٩٩، إلا أن المعلومات لم تكن متاحة على الفور. وتوصي اللجنة بموافاة الجمعية العامة بهذه المعلومات، تيسيرا للنظر في الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٩٨-١٩٩٩ واعتمادها.

٣٢ - وتشير اللجنة الاستشارية إلى أن تقرير الأمين العام لا يبين تماما التدابير التي اتخذتها الأمانة العامة لضمان تنفيذ الأنشطة المتصلة بالتعاون التقني، التي كانت تنفذها الإدارة السابقة لخدمات الدعم والإدارة من أجل التنمية. وعلمت اللجنة أنه بموجب التشكيل الجديد، فإن الأنشطة المتصلة بالتعاون التقني ستنفذها الوحدات الفنية التابعة للإدارة الجديدة. كما علمت، نقلا عن ممثلي الأمين العام، أن هذا سيساعد على الجمع بين الخبرة الميدانية والخبرة التحليلية. ورغم أن اللجنة قد تلقت بعض المعلومات في هذا الصدد، فإنها تطلب إلى الأمين العام أن يقدم تقريرا عن التوزيع النوعي للموارد المخصصة لإدارة وتنفيذ التعاون التقني (بما في ذلك البرنامج العادي الوارد في إطار الباب ٢١ الحالي). وعلاوة على ذلك، تشدد اللجنة الاستشارية على ضرورة استمرار قدرة المنظمة على تنفيذ برنامج التعاون التقني، وتوصي بإبقاء الموارد من الموظفين اللازمين لهذه الأنشطة قيد النظر.

٣٣ - أما الاحتياجات من الموظفين المقترحة لمكتب وكيل الأمين العام للشؤون الاقتصادية والاجتماعية فترد مناقشة لها في الفقرات ٧ ألف - ١١ إلى ٧ ألف - ١٣ من تقرير الأمين العام. ففي الفقرة ٧ ألف - ١٣، يشار إلى أن وكيل الأمين العام سيساعده في الاضطلاع بمسؤولياته عموما عن إدارة وتنسيق عمل الإدارة أمين عام مساعد. وللأسباب المبينة في التقرير، فإن اللجنة ليس لديها اعتراض على إنشاء وظيفة الأمين العام المساعد الجديدة المقترحة.

٣٤ - والموارد المقابلة المقترح نقلها من الأبواب ٧ و ٩ و ١٠ إلى الباب ٧ ألف هي كما يلي: (أ) الوظائف المنقولة من الباب ٧، باستثناء ٢٣ وظيفة (وظيفة واحدة من الرتبة مد - ١، و ٤ من الرتبة ف - ٥، و ٣ من الرتبة ف - ٤، و ٥ من الرتبة ف - ٣، و ١٠ من فئة الخدمات العامة) والموارد ذات الصلة المقترح نقلها إلى الباب ١ باء من مجال تقديم الخدمات التقنية في إدارة تنسيق السياسات والتنمية المستدامة السابقة، ووظيفة واحدة من الرتبة ف - ٥ يقترح نقلها إلى مكتب التمويل الإنمائي تحت الباب ١ ألف؛ (ب) الوظائف المنقولة من الباب ٩، باستثناء وظيفة وكيل الأمين العام المقترح إلغاؤها؛ (ج) الوظائف المنقولة من الباب ١٠، باستثناء ٧ وظائف والموارد ذات الصلة المقترح نقلها إلى الباب ١ باء من التوجيه التنفيذي والإدارة (وظيفة واحدة من رتبة وكيل الأمين العام، ووظيفة واحدة من الرتبة مد - ١، ووظيفة واحدة من الرتبة ف - ٤، و ٤ وظائف من فئة الخدمات العامة) (انظر الوثيقة A/52/303، الفقرات ٧ ألف - ٩ و ٧ ألف - ١١ و ٧ ألف - ١٧).

٣٥ - وكما هو مبين في الفقرتين ٧ ألف - ٥٩ و ٧ ألف - ٦٠، المتعلقتين بالاحتياجات اللازمة لدعم البرنامج، فإن توحيد المكاتب التنفيذية للإدارات السابقة، تحت الأبواب ٧ و ٩ و ١٠، في مكتب تنفيذي موحد، تحت الباب ٧ ألف، ستترتب عليه احتياجات من الموظفين تبلغ ١٤ وظيفة (وظيفة واحدة من الرتبة مد - ١، ووظيفتان من الرتبة ف - ٥، و ٣ من الرتبة ف - ٣/٤، و ٨ وظائف من فئة الخدمات العامة) من أجل تزويد الوحدات التنظيمية للإدارة بالموظفين والتمويل وتخطيط الموارد والخدمات الإدارية العامة. وبالتالي، فإن دمج هذه المكاتب سيساعد على إحداث تخفيض عام لـ ٢٧ وظيفة من وظائف دعم البرنامج (٤ وظائف من الفئة الفنية و ٢٣ وظيفة من فئة الخدمات العامة). وتلاحظ اللجنة الاستشارية أن الاقتراح يشمل إعادة تصنيف وظيفة واحدة من الرتبة ف - ٥ إلى الرتبة مد - ١. ومع أن اللجنة ليس لديها اعتراض على إعادة التصنيف المقترحة والإلغاءات المقترحة، فإنها تطلب مراقبة هذا الوضع بما يكفل قدرة المكتب التنفيذي الجديد على أداء جميع مهام المكاتب التنفيذية السابقة في الإدارات الثلاث على الوجه الأكمل.

٣٦ - وتطلب اللجنة الاستشارية إلى الأمين العام أن يقدم معلومات كاملة عن حالة الوظائف الممولة من خارج الميزانية والمخصصة للإدارات الثلاث السابقة. وفي هذا الصدد، فإن من المفهوم لدى اللجنة الاستشارية أن مهمة المشتريات بإدارة خدمات الدعم والإدارة من أجل التنمية السابقة، التي كانت تنفذ بتمويل من خارج الميزانية، ستنقل إلى شعبة المشتريات بإدارة شؤون الإدارة، وذلك أيضا بتمويل من خارج الميزانية. وفي هذا الصدد، تطلب اللجنة الاستشارية إلى الأمين العام أن يوافي الجمعية العامة بجميع المعلومات ذات الصلة.

الباب ١٤ - مكافحة الجريمة

٣٧ - في إطار الباب ١٤ من الميزانية البرنامجية المقترحة، يقدر الأمين العام الاحتياجات المنقحة في الميزانية العادية للمكتب الجديد لمراقبة المخدرات ومنع الجريمة لفترة السنتين ١٩٩٨-١٩٩٩ بمبلغ ٧٠٠ ٩٢٤ ٥ دولار (قبل إعادة تقدير التكاليف)، مقابل التقدير الوارد في المقترح الأولي لفترة السنتين ١٩٩٨-١٩٩٩ وهو ٣٠٠ ٤١١ ٥ دولار (انظر A/52/303، الجدول ١٤-١).

٣٨ - ويتألف المكتب الجديد لمراقبة المخدرات ومنع الجريمة من مركز منع الجريمة الدولية (شعبة منع الجريمة والعدالة الجنائية سابقا) وبرنامج الأمم المتحدة للمراقبة الدولية للمخدرات (A/52/303، الفقرة ١٤-١). وكانت اللجنة الاستشارية قد طلبت تقديم شكل تنظيمي لهذا المكتب الجديد ولكن لم يتم ذلك؛ ومن ثم ينبغي تقديمه إلى الجمعية العامة خلال نظرها في الميزانية البرنامجية المقترحة.

٣٩ - وتلاحظ اللجنة الاستشارية أن من المقترح إنشاء وظيفتين جديدتين (وظيفة واحدة برتبة ف - ٥ ووظيفة واحدة برتبة ف - ٤) لتعزيز قدرة المركز على التصدي للقضايا ذات الصلة بالإرهاب. وقد تلقت اللجنة، بناء على طلبها، توصيفا لأعمال هاتين الوظيفتين. ولا يوجد لدى اللجنة اعتراض على إنشاء هاتين الوظيفتين، ولكنها على ثقة من أن إضافة هذه المهمة الجديدة لن تؤثر تأثيرا سلبيا على أنشطة المركز في المجالات الأخرى.

٤٠ - وتشير اللجنة الاستشارية إلى أنها كانت قد أوضحت في الفقرة رابعا - ٦٣ من الفصل الثاني من تقريرها الأول ((A/52/7 (Chap. II, Part IV)) أنها تعتقد، بناء على المعلومات المقدمة لها، أنه لم تقدم بعد حجج مقنعة تبرر نقل وظيفة برتبة ف - ٥ من مكتب الأمم المتحدة في فيينا إلى شعبة منع الجريمة والعدالة الجنائية (مركز منع الجريمة الدولية حاليا). وبناء على ما قدم بعد ذلك من معلومات إضافية، لا يوجد لدى اللجنة اعتراض على هذا النقل.

الباب ٢٢ - حقوق الإنسان

٤١ - في الفقرة ٢٢ - ٢ من تقرير الأمين العام (A/52/303)، يُقترح إعادة تصنيف وظيفة رئيس مكتب نيويورك من الرتبة مد - ١ إلى الرتبة مد - ٢. وتوصي اللجنة الاستشارية بالموافقة على طلب الأمين العام. وتلاحظ اللجنة من الفقرة ٢٢-٥ من التقرير أن من المقترح إعادة تصنيف وظيفة برتبة ف - ٥ في مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان إلى الرتبة مد - ١، ليعمل شاغلها مساعدا خاصا للمفوض السامي، وكذلك إلغاء وظيفتين من فئة الخدمات العامة. ولا يوجد لدى اللجنة الاستشارية اعتراض على إلغاء وظيفتي فئة الخدمات العامة. وفيما يتعلق بوظيفة المساعد الخاص للمفوض السامي، توصي اللجنة الاستشارية بعدم إعادة التصنيف على النحو المقترح.

الباب ٢٥ - المساعدة الإنسانية

٤٢ - في الفقرة ٢٥-٦ (أ) من تقرير الأمين العام (A/52/303)، في إطار البرنامج الفرعي ١، السياسات والتحليل، يُقترح نقل أنشطة إزالة الألغام، بما في ذلك إدارة صندوق التبرعات الاستئماني للمساعدة في إزالة الألغام، المخصص لها حاليا حوالي ٣٠ مليون دولار، إلى إدارة عمليات حفظ السلام. وأبلغت اللجنة الاستشارية، لدى استفسارها بهذا الشأن، بأن النقل قد نفذ في ١٣ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٧. وأبلغت اللجنة أيضا بأن إدارة عمليات حفظ السلام ستنهض بالجانب الإنساني لأنشطة إزالة الألغام. وتلاحظ اللجنة الاستشارية أنه لا توجد معلومات عن الكيفية التي ستنفذ بها الإدارة هذه المهمة. وقد طلبت اللجنة تقديم معلومات تتضمن شكلا تنظيميا وتبين كيفية تنفيذ إدارة عمليات حفظ السلام لهذه المهمة ولكن هذه المعلومات لم ترد؛ وينبغي تقديم المعلومات المطلوبة إلى اللجنة الخامسة. وتطلب اللجنة الاستشارية أيضا إلى الأمين العام أن يقدم بيانا لمجموع الموارد (بما في ذلك الموظفون) المكرسة في إطار إدارة عمليات حفظ السلام لأنشطة إزالة الألغام. وينبغي أن تقدم هذه المعلومات إلى اللجنة الخامسة في دورتها الحالية. ويساور الانشغال اللجنة الاستشارية أيضا بشأن مدى ملاءمة أن تنهض إدارة عمليات حفظ السلام بالجانب الإنساني لأنشطة إزالة الألغام، وهو جانب يتصل أساسا ببناء القدرات. وتوصي اللجنة، في هذا الصدد، بأن يتم رصد تنفيذ هذه المهمة رصدا دقيقا.

٤٣ - وتثق اللجنة الاستشارية في أنه، وفقا لما ورد في الفقرة ٢٥-٦ (ب) من تقرير الأمين العام، سيتم الاحتفاظ بطاقة كافية في مكتب جنيف التابع لمنسق عمليات الإغاثة في حالات الطوارئ، لإدامة الاتصال مع الوكالات المتخصصة ذات الصلة وغيرها من المنظمات. وفي هذا الصدد، تلاحظ اللجنة من التقرير أن ١٢ وظيفة ممولة من الميزانية العادية و ٤٠ وظيفة ممولة من خارج الميزانية ستبقى في مكتب جنيف التابع للمنسق.

٤٤ - وفيما يتعلق بالتبرع المقترح بمبلغ ٢,٣ مليون دولار لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، على النحو المذكور في الفقرة ٢٥-٧ من تقرير الأمين العام، تشير اللجنة الاستشارية إلى أن هذا الاقتراح ناشئ من توصية الأمين العام بنقل مسؤوليات منسق الإغاثة في حالات الطوارئ المتصلة بتنسيق أنشطة التخفيف من حدة الكوارث الطبيعية إلى برنامج الأمم المتحدة الإنمائي. ولدى إعداد هذا التقرير، لم تكن الجمعية العامة قد اتخذت بعد إجراء بشأن هذه التوصية. وأبلغت اللجنة الاستشارية، لدى استفسارها بهذا الشأن، بأنه إذا ما قبلت توصية الأمين العام، فإنه وفقا للمبين في إطار البرنامج الفرعي ٣، الحد من الكوارث الطبيعية، (انظر الوثيقة A/52/303، الفقرة ٢٥-٦)، سيتم نقل تنسيق الأنشطة التنفيذية للتخفيف من حدة الكوارث الطبيعية والوقاية منها والتأهب لها، التي هي أساسا من أنشطة بناء القدرات، بما في ذلك برنامج التدريب على إدارة الكوارث، إلى برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، وستظل الأنشطة المتعلقة بتنفيذ العقد الدولي للحد من الكوارث الطبيعية، المندرجة في إطار هذا البرنامج الفرعي، ضمن مسؤولية المنسق.

٤٥ - وأبلغت اللجنة الاستشارية أيضا بأن مبلغ الـ ٢,٣ مليون دولار، الذي يكافئ تكلفة ٩ وظائف في إطار الميزانية العادية تتعلق ببناء القدرات، سينقل إلى برنامج الأمم المتحدة الإنمائي بوصفه منحة تقدم مرة واحدة لتمكين البرنامج الإنمائي من اجتياز مرحلة الانتقال. وترى اللجنة ضرورة إيضاح هذه المسألة حيث أنه إذا تقرر أن يضطلع البرنامج الإنمائي بهذه المهمة نيابة عن الأمم المتحدة، سيلزم تخصيص منحة دائمة لذلك؛ وينبغي أيضا إيضاح الأثر المترتب في الخطة المتوسطة الأجل على اعتماد الجمعية العامة لتوصية الأمين العام. وسيترتب على ذلك إلغاء الوظائف التسع المدرجة في الميزانية العادية في إطار الباب ٢٥ (انظر الجدول ٢٥ - ١٣ من الميزانية البرنامجية المقترحة) والمخصصة للنهوض ببناء القدرات والتدريب على احتواء الكوارث (البرنامج الفرعي ٣). وأبلغت اللجنة الاستشارية بأن الصندوق الاستئماني لأنشطة التعاون التقني التابع لإدارة الشؤون الإنسانية والمخصص له ١٢,٤ مليون دولار سينقل إلى برنامج الأمم المتحدة الإنمائي. ولا يزال من غير الواضح لدى اللجنة كيف سيدار المبلغ المخصص للحد من الكوارث الطبيعية في إطار الباب ٢١ الحالي من الميزانية البرنامجية المقترحة (الفقرة ٢١-٤٠)، وقدره ٢٠٠ ٩٠٨ دولار، إذا ما ألغيت تلك الوظائف التسع، وأبلغت اللجنة الاستشارية كذلك بأن الأنشطة المتصلة بتنفيذ العقد الدولي للحد من الكوارث الطبيعية - وهي الأنشطة الوحيدة المدرجة تحت البرنامج الفرعي ٣ التي لم تنقل إلى برنامج الأمم المتحدة الإنمائي - ستغطى تكلفتها حصرا من الصندوق الاستئماني للعقد الدولي للحد من الكوارث الطبيعية الذي يبلغ رصيده ١٠,٩ ملايين دولار وسيظل في عهدة مكتب منسق الإغاثة في حالات الطوارئ.

٤٦ - وفيما يتعلق بالبيان الوارد في الفقرة ٢٥ - ٧ من تقرير الأمين العام بشأن الإعارات من وكالات الأمم المتحدة والمنظمات غير الحكومية المعنية، تثق اللجنة في أن هذا سينفذ على نحو يكفل الامتثال التام لقرار الجمعية العامة ٢٤٣/٥١ المؤرخ ١٥ أيلول/سبتمبر ١٩٩٧ بشأن الموظفين المقدمين دون مقابل.

الباب ٢٦ - الاتصالات والإعلام

٤٧ - على النحو المبين في الفقرتين ٢٦-١ و ٢٦-٢ من تقرير الأمين العام (A/52/303)، ستحول إدارة شؤون الإعلام إلى مكتب للاتصالات والإعلام يرأسه وكيل للأمين العام، بغية ضمان قيادة مركزية قوية للقيام بتوجيه وتنسيق عمل استراتيجية الاتصال الموحدة الجديدة. وتوافق اللجنة الاستشارية على اقتراح الأمين العام إعادة تصنيف وظيفة الأمين العام المساعد القائمة إلى رتبة وكيل أمين عام.

٤٨ - وتشير اللجنة الاستشارية إلى أن تقرير الأمين العام كان ينبغي أن يتضمن وصفا أشمل للتوصيات التي قدمتها فرقة العمل المعنية بإعادة توجيه أنشطة الأمم المتحدة في مجال الإعلام، التي يرى الأمين العام أنه ينبغي تنفيذها، ولوسيلة التنفيذ. وفي هذا الصدد، تذكّر اللجنة الاستشارية بأنها علمت (أثناء نظرها في الميزانية البرنامجية المقترحة) أن الأمين العام يستعرض في الوقت الحاضر الاستنتاجات والتوصيات التي انتهت إليها فرقة العمل وأنه سيقدم تقريره عن المسألة كي تنظر فيه الجمعية العامة في دورتها الثانية والخمسين.

٤٩ - وتلاحظ اللجنة من الفقرة ٢٦-٤ من التقرير أن معظم الوظائف الـ ٦٢ المقترح إلغاؤها هي من الرتبة المحلية (٥١) وتنحصر مهامها في المجالات الإدارية دون الفنية. إلا أن اللجنة أُبلغت أنه لم يتم بعد وضع التفاصيل المحددة لإلغاء هذه الوظائف الـ ٥١ وتعيين أصحابها في مكاتب مدمجة (قدر الإمكان). ولئن كانت اللجنة الاستشارية لا تعارض الإلغاء المقترح للوظائف في إطار هذا الباب من الميزانية، فإنها تعتقد أن الأمين العام سيكفل عدم تقليص ما تتمتع به المكاتب المدمجة التي ستتأثر بإلغاء وظائف الرتبة المحلية من قدرات في مجال الاتصالات والإعلام. وإذ تضع اللجنة في اعتبارها أنه لم يتم وضع التفاصيل المحددة بعد، على نحو ما ذُكر أعلاه، فإنها تحذر من أنه لا ينبغي الشروع في إلغاء الوظائف قبل ضمان قدرة كل مكتب من المكاتب المدمجة على أداء مهام الإعلام والاتصال.

الباب ٢٧ ألف: مكتب وكيل الأمين العام لشؤون الإدارة

٥٠ - تلاحظ اللجنة الاستشارية من الفقرتين ٢٧ ألف - ٣ و ٢٧ ألف - ٤ من تقرير الأمين العام (A/52/303) أن إدارة شؤون الإدارة ستحول تركيزها إلى تحديد السياسات الإدارية وأن جوانب هامة من الأعمال الإدارية واتخاذ القرارات سيجري تفويضها وتنفيذها في مواقع العمليات. ولكن اللجنة الاستشارية تلاحظ أنه لم يحدث تخفيض في الوظائف يتصل اتصالا مباشرا بتحويل التركيز هذا وما يستتبعه من تقليص في المسؤوليات الإدارية؛ وعلى نحو ما بيَّن ممثلو الأمين العام للجنة الاستشارية، فإن نقل الوظائف الـ ١٧ المذكورة في الفقرة ٢٧ ألف - ١ يتعلق بالوظائف المنقولة لتوفير ملاك كامل من الموظفين للمكتب التنفيذي لإدارة شؤون الجمعية العامة وخدمات المؤتمرات المنشأة حديثا.

٥١ - واقترح إنشاء ست وظائف إضافية (وظيفتين من الرتبة مد-١، ووظيفتين من الرتبة ف - ٥، ووظيفتين من فئة الخدمات العامة). وسيتضمن الهيكل الجديد للإدارة، على النحو المقترح في الفقرتين ٢٧ ألف - ٦ و ٢٧ ألف - ٧، مكتبا للسياسات الإدارية يرأسه مدير من الرتبة مد - ٢ ويُعهد إليه بمسؤوليات عامة عن الإصلاح الإداري وتقديم التقارير. ومن المقترح نقل الوظيفة مد - ٢ من مكتب إدارة الشؤون المالية السابق الذي سينتهي وجوده كمكتب مستقل.

٥٢ - وتعتقد اللجنة الاستشارية أنه يتعين تنسيق مهام المكتب تنسيقا دقيقا مع دور مكتب المراقبة الداخلية، ولا سيما مهامه المتعلقة بالرصد والتقييم، لتلافي ازدواج الجهود ضمن الأمانة العامة. وتعتقد اللجنة أيضا أن مكتب السياسات الإدارية ينبغي أن يعمل كوحدة متكاملة، ونظرا إلى حجم الوحدة، توصي اللجنة بأن يشمل ملاك الموظفين وظيفة واحدة من الرتبة مد - ٢، ووظيفة واحدة من الرتبة مد - ١، و ٣ من الرتبة ف- ٥، ووظيفتين من فئة الخدمات العامة.

ثالثا - الاعتمادات الموصى بها

٥٣ - تعرض اللجنة الاستشارية في الجدول التالي توصيتها بشأن مستوى الاعتمادات اللازم رصدها لكل باب من أبواب الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٩٨ - ١٩٩٩، استنادا إلى نظرها في الميزانية البرنامجية المقترحة[1] وفي تقرير الأمين العام (A/52/303). وتود اللجنة الاستشارية أن تشدد على أنها، في سياق الملاحظات والتوصيات التي أبدتها في إطار الفصل الثاني من تقريرها الأول بشأن الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٩٨ - ١٩٩٩، أعربت في عدد من الحالات عن قلقها إزاء النقص الواضح في الموارد اللازمة لعدد من البرامج والبرامج الفرعية. وأبدت اللجنة الاستشارية أيضا قلقها إزاء عدم تقديم مبررات كافية لإلغاء الوظائف في عدد كبير من الحالات (انظر الفصل الأول من تقرير اللجنة الأول عن الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٩٨ - ١٩٩٩). ومع أن اللجنة لم تكن، في حالات عديدة، في موقف يسمح لها بتحديد الآثار الكمية لهذه الشواغل على الموارد، فإنها تلاحظ أنه إذا ما وافقت عليها الجمعية العامة فإن الأمين العام سيضعها في اعتباره في إدارة الميزانية البرنامجية.

جـــدول مقارنة للتقديرات وفقـــا لما اقترحه الأمين العـام ووفقا لما أوصت به اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية
(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

جدول مقارنة للتقديرات وفقا لما اقترحه الأمين العام ووفقا لما أوصت به اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية (تابع)

	باب الميزانية	مقترحات الأمين العام المنقحة (A/52/303)	الاعتمادات التي أوصت بها اللجنة الاستشارية
١ ألف	تقرير السياسات والتوجيه والتنسيق عموما	٣٠٠ ٧٠٤ ٤١	١٠٠ ٢١٩ ٤٢[أ][ب]
١ باء	شؤون الجمعية العامة وخدمات المؤتمرات	٦٠٠ ١١٩ ٤٥٨	٩٠٠ ١٨٥ ٤٦٩[ج]
٢ ألف	الشؤون السياسية	١٠٠ ٨٨٢ ٤١	٧٠٠ ٠٨٠ ٤٢[د]
٢ باء	نزع السلاح	٢٠٠ ٢٥٤ ١٢	٢٠٠ ٢٥٤ ١٢
٣	عمليات حفظ السلام والبعثات الخاصة	٩٠٠ ٤٧٨ ٩٩	١٠٠ ١٧٢ ٩٩[هـ]
٤	استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية	٩٠٠ ٤٢٨ ٤	٩٠٠ ٤٢٨ ٤
٥	محكمة العدل الدولية	٠٠٠ ٠٧٧ ٢٢	٠٠٠ ٠٧٧ ٢٢
٦	الشؤون القانونية	٣٠٠ ٥٢٨ ٣٣	٨٠٠ ٤٧٨ ٣٣
٧ ألف	الشؤون الاقتصادية والاجتماعية	٧٠٠ ٤٢٧ ١١٠	٧٠٠ ٤٢٧ ١١٠
٨	أفريقيا: خطة جديدة للتنمية	٠٠٠ ٤٤٣ ٥	٠٠٠ ٤٤٣ ٥
١١ ألف	التجارة والتنمية	٩٠٠ ٦٥٧ ١٠٥	٩٠٠ ٦٥٧ ١٠٥
١١ باء	مركز التجارة الدولية التابع للأونكتاد/ منظمة التجارة العالمية	٤٠٠ ٩٧٣ ٢١	٤٠٠ ٩٧٣ ٢١[و]
١٢	البيئة	٤٠٠ ٣٠٤ ٩	٤٠٠ ٣٠٤ ٩
١٣	المستوطنات البشرية	٦٠٠ ٢٠٦ ١٣	٦٠٠ ٢٠٦ ١٣
١٤	مكافحة الجريمة	٢٠٠ ٠٢٩ ٦	٢٠٠ ٠٢٩ ٦
١٥	المراقبة الدولية للمخدرات	٠٠٠ ٣٧٢ ١٦	٠٠٠ ٣٧٢ ١٦
١٦	التنمية الاقتصادية والاجتماعية في أفريقيا	٦٠٠ ٧٧١ ٩٠	٦٠٠ ٧٧١ ٩٠
١٧	التنمية الاقتصادية والاجتماعية في آسيا والمحيط الهادئ	١٠٠ ٤٠٨ ٧٣	١٠٠ ٤٠٨ ٧٣

جدول مقارنة للتقديرات وفقا لما اقترحه الأمين العام ووفقا لما أوصت به اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية (تابع)

	باب الميزانية	مقترحات الأمين العام المنقحة (A/52/303)	الاعتمادات التي أوصت بها اللجنة الاستشارية
١٨	التنمية الاقتصادية في أوروبا	٤٩ ٣١٠ ٨٠٠	٤٩ ٣١٠ ٨٠٠
١٩	التنمية الاقتصادية والاجتماعية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي	٩٠ ٢٤٥ ٥٠٠	٩٠ ٢٤٥ ٥٠٠
٢٠	التنمية الاقتصادية والاجتماعية في غرب آسيا	٤٩ ٧٠٤ ٨٠٠	٤٩ ٧٠٤ ٨٠٠
٢١	البرنامج العادي للتعاون التقني	٤٥ ٩٢١ ٨٠٠	٤٥ ٩٢١ ٨٠٠
٢٢	حقوق الإنسان	٤٦ ١٣٨ ٧٠٠	٤٦ ١٢١ ٧٠٠
٢٣	حماية ومساعدة اللاجئين	٥٠ ٥٦٨ ٧٠٠	٥٠ ٥٦٨ ٧٠٠
٢٤	اللاجئون الفلسطينيون	١٩ ٣٧٥ ٠٠٠	١٩ ٣٧٥ ٠٠٠
٢٥	المساعدة الإنسانية	١٨ ٤٠١ ١٠٠	١٨ ٤٠١ ١٠٠
٢٦	الاتصالات والإعلام	١٣٩ ٠٠٩ ٠٠٠	١٣٩ ٠٠٩ ٠٠٠
٢٧	الخدمات الإدارية		
٢٧ ألف	مكتب وكيل الأمين العام لشؤون الإدارة	١١ ٢٩٠ ٩٠٠	١١ ٢٧٠ ٤٠٠
٢٧ باء	مكتب تخطيط البرامج والميزانية والحسابات	٢٠ ٥٥٣ ٤٠٠	٢٠ ٥٥٣ ٤٠٠
٢٧ جيم	مكتب إدارة الموارد البشرية	٤٥ ٣٥٤ ٠٠٠	٤٥ ٧٠٦ ٤٠٠[ز]
٢٧ دال	خدمات الدعم	٢٢٢ ٩٠٤ ٥٠٠	٢٢٢ ٨٨٧ ١٠٠[ح]
٢٧ هاء	خدمات المؤتمرات	-	-
٢٧ واو	الإدارة - جنيف	١١٢ ٨٦٠ ١٠٠	١١٢ ٨٦٠ ١٠٠
٢٧ زاي	الإدارة - فيينا	٣٤ ٤١٥ ٦٠٠	٤٣ ٣٢٦ ٩٠٠[ح]
٢٧ حاء	الإدارة - نيروبي	١١ ٨٩١ ٤٠٠	١١ ٨٩١ ٤٠٠
٢٨	المراقبة الداخلية	١٨ ٦٣٧ ٣٠٠	١٨ ٦٣٧ ٣٠٠
٢٩	الأنشطة الإدارية المشتركة التمويل	٦ ٢٢٨ ٨٠٠	٢٢ ٤٨٤ ٥٠٠[ح]
٣٠	المصروفات الخاصة	٥٣ ٧٢٠ ٨٠٠	٥٣ ٧٢٠ ٨٠٠

جدول مقارنة للتقديرات وفقا لما اقترحه الأمين العام ووفقا لما أوصت به اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية (تابع)

	باب الميزانية	مقترحات الأمين العام المنقحة (A/52/303)	الاعتمادات التي أوصت بها اللجنة الاستشارية
٣١	المصروفات الرأسمالية	٤٠٠ ٨٩٣ ٣٥	٤٠٠ ٨٩٣ ٣٥
٣٢	الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين	٣٠٠ ٨٠٤ ٣٢١	٨٠٠ ٨١٤ ٣٣٢
٣٤	حساب التنمية	٧٠٠ ٧٠٢ ١٢	٧٠٠ ٧٠٢ ١٢(ط)
	مجموع تقديرات النفقات	٨٠٠ ٩٩٩ ٥٨٢ ٢	٢٠٠ ٨٩٨ ٦٣٠ ٢
تقديرات الإيرادات			
١ -	الإيرادات الآتية من الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين	(ي)	٣٠٠ ١٤٢ ٢١٤ ٢
٢ -	الإيرادات العامة	(ي)	١٠٠ ٣٦٩ ٧١
٣ -	الخدمات المقدمة للجمهور	(ي)	٤٠٠ ٢٧١ ٥
	مجموع تقديرات الإيرادات	(ي)	٩٠٠ ٧٥٥ ٤١٦
	مجموع صافي النفقات		٣٠٠ ١٤٢ ٢١٤ ٢

حواشي الجدول

(أ) يشمل ذلك مبلغا قدره ٠٠٠ ٦٢٧ دولار عن نقل وظائف بأمانة اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية إلى الميزانية العادية: انظر الفقرة أولا - ٧ من الفصل الثاني من التقرير الأول للجنة الاستشارية عن الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٩٨ - ١٩٩٩.

(ب) مبلغ تقديري مؤقت، إلى أن تتخذ الجمعية العامة قرارا بشأن التوصية المتعلقة بإنشاء وظيفة نائب للأمين العام.

(ج) انظر توصية اللجنة الاستشارية بشأن الميزنة الصافية أدناه.

(د) يشمل ذلك استعادة وظيفة من الرتبة ف - ٣ في إطار البرنامج الفرعي ٧: انظر الفقرة ثانيا - ١٣ من الفصل الثاني من التقرير الأول للجنة الاستشارية عن الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٩٨ - ١٩٩٩.

حواشي الجدول (تابع)

(هـ) سحب الأمين العام اقتراحه المتعلق بإنشاء وظيفة من الرتبة ف - ٤ في فريق مراقبي الأمم المتحدة العسكريين في الهند وباكستان، ويعكس المبلغ التخفيض الناتج في التقديرات.

(و) مبلغ تقديري مؤقت: انظر الفقرة رابعا - ٣ من الفصل الثاني من التقرير الأول للجنة الاستشارية عن الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٩٨ - ١٩٩٩.

(ز) يشمل ذلك استعادة وظائف من الرتبة ف - ٤ وفئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى) في إطار الباب ٢٧ جيم. انظر الفقرة ثامنا - ٣٤ من الفصل الثاني من التقرير الأول للجنة الاستشارية عن الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٩٨ - ١٩٩٩.

(ح) يعكس ذلك التوصية بعدم إعادة تصنيف وظيفة من الرتبة مد - ١ إلى الرتبة مد - ٢: انظر الفقرة ثامنا - ١١٧ من الفصل الثاني من التقرير الأول للجنة الاستشارية عن الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٩٨ - ١٩٩٩.

(ط) انظر توصية اللجنة الاستشارية بشأن حساب التنمية أدناه.

(ي) لم ترد في تقرير الأمين العام (A/52/303).

رابعا - الميزنة الصافية

٥٤ - تناولت اللجنة الاستشارية مسألة الميزنة الصافية في الفقرات من أولا - ٤٣ إلى أولا - ٤٥ من الفصل الثاني من تقريرها الأول عن الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٩٨-١٩٩٩ (A/52/7(Chap.II, Part I). وقدم الأمين العام عقب ذلك تقريرا عن الميزنة الصافية في ١٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٧ (A/C.5/52/15). وترى اللجنة الاستشارية أن تقرير الأمين العام لا يستجيب للشواغل المثارة في تقرير اللجنة الأول عن الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٩٨-١٩٩٩. وعلى سبيل المثال، لا يتناول التقرير في الفقرات ٦ إلى ٩ المسألة التي أثارتها اللجنة الاستشارية في الفقرة ٤٥ من تقريرها الأول، من أنه لكي تتمكن الأمم المتحدة من تقديم أموال إلى لجنة الخدمة المدنية الدولية ووحدة التفتيش المشتركة، ريثما ترد المساهمات من الوكالات المشاركة، لا بد من أن يكون لديها سلطة قانونية لتخطي حدود المبالغ المعتمدة

فعليا. وفي رأي اللجنة الاستشارية أيضا أن الفقرة ٩ من تقرير الأمين العام لا تتضمن تحليلا وافيا لشروط النظامين الأساسيين لوحدة التفتيش المشتركة ولجنة الخدمة المدنية الدولية، وفقا لما طلبته اللجنة في الفقرة ٤٥ من تقريرها. وفي هذه الظروف، تعتزم اللجنة أن تعود إلى تناول مسألة الميزانية الصافية في موعد مبكر من دورتها الشتوية لعام ١٩٩٨. ولعل الجمعية العامة، والحالة هكذا، ترجئ اتخاذ قرار في هذا الشأن. وريثما ينظر مرة أخرى في هذه المسألة، ومع مراعاة أحكام البند ٣-٢ والقاعدة ١٠٣-١ من النظام المالي والقواعد المالية للأمم المتحدة، توصي اللجنة الاستشارية بأن تعيد الجمعية العامة المبالغ التي نقلت؛ وتكون الآثار المترتبة على ذلك إضافة مبلغ ٣٠٠ ٠٦٦ ١١ دولار في إطار الباب ١ باء، شؤون الجمعية العامة وخدمات المؤتمرات ومبلغ ٣٠٠ ٩١١ ٨ دولار في إطار الباب ٢٧ زاي، الإدارة، فيينا، ومبلغ ٧٠٠ ٢٥٥ ١٦ دولار في إطار الباب ٢٩، الأنشطة الإدارية المشتركة التمويل، تقابلها زيادات بنفس المبلغ الإجمالي في إطار باب الإيرادات ٢، الإيرادات العامة، من الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٩٨-١٩٩٩. وسيلزم مبلغ إضافي قدره ١٠,٩ ملايين دولار في إطار الباب ٣٢، الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين، يقابله إيراد بنفس المبلغ في إطار باب الإيرادات ١، الإيرادات الآتية من الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين، وهذا مبين في الجدول الوارد أعلاه.

خامسا - حساب التنمية

٥٥ - كما يتبين من الجدول الوارد أعلاه، توصي اللجنة الاستشارية باعتماد مبلغ ١٢,٧ مليون دولار من أجل حساب التنمية، وفقا لطلب الأمين العام، على أن يوضع مؤقتا في باب جديد يحمل الرقم ٣٤. ولكن اللجنة تشير إلى أن الجمعية العامة لم تتخذ أي إجراء بعد لتنفيذ توصية الأمين العام بإنشاء حساب من هذا القبيل. وترى اللجنة الاستشارية أن هناك عددا من المسائل المتصلة بإيجاد "عائد للتنمية" التي لا بد من النظر فيها بالتفصيل، ومنها المسائل المشارة في الفقرة ٣٠ (ج) من التقرير الأول عن الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٩٨-١٩٩٩. والمعلومات الواردة في تقرير الأمين العام المؤرخ ٣١ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٧ (A/51/950/Add.5) ليست كافية للقيام بدراسة تقنية مفصلة، وتستنتج اللجنة الاستشارية أن الأمين العام سيصدر تقريرا مفصلا في المستقبل القريب. وستعود اللجنة الاستشارية إلى تناول هذه المسألة، بناء على ذلك التقرير، في موعد مبكر من دورتها الشتوية لعام ١٩٩٨.

سادسا - المسائل المتعلقة بالموظفين

٥٦ - طلبت اللجنة الاستشارية، في الفقرة ٨٤ من الفصل الأول من تقريرها الأول عن الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٩٨-١٩٩٩[٣]، تزويدها بمعلومات عن عدد الوظائف برتبة أمين عام مساعد ووكيل أمين عام في الأمم المتحدة وبرامجها في عام ١٩٨٧ مقارنة بعام ١٩٩٧. ولم ترد حتى الآن معلومات كاملة في هذا الصدد. ومع ذلك، تلاحظ اللجنة الاستشارية وجود ميل نحو تزايد عدد هذه المناصب. وتشير اللجنة أيضا إلى ما ذكرته في الفقرة ٧٧ من الفصل الأول من تقريرها الأول[٣] من وجود اتجاه نحو خفض عدد الوظائف الصغرى من الفئة الفنية، وتلاحظ أن هذا الاتجاه مستمر على ما يبدو وبدأ يشوه "السلم

الهرمي" للرتب. وبناء على ذلك، تطلب اللجنة إلى الأمين العام أن يقدم تقريرا عن هيكل الرتب في موعد مبكر من عام ١٩٩٨، بحيث يشمل المعلومات المطلوبة سابقا وأن يقدم التحليل اللازم والتبرير لأعداد الوظائف في كل من الرتب والهيكل التنظيمي المترتب على ذلك.

٥٧ - وأفيدت اللجنة الاستشارية بأن من المتوقع أن يظل عدد الوظائف الشاغرة أكبر من عدد الوظائف المطلوب إلغاؤها. وفي هذه الظروف، تتوقع اللجنة الاستشارية أن تُتخذ كل التدابير للحيلولة دون إنهاء خدمة الموظفين دون إرادتهم. وتشير اللجنة، في هذا الصدد، إلى ما ذكرته في الفقرتين ٢٧ و ٢٨ من تقريرها الثاني عن الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ١٩٩٦-١٩٩٧ (A/51/5/Add.1) من أنه في هذا الصدد، تذكر اللجنة الاستشارية بأن العواقب ذات الصلة، بما فيها العواقب المالية، المترتبة على الإنهاء غير الطوعي للخدمة قد تفوق كثيرا الوفورات المحتمل تحقيقها في الميزانية وعلاوة على ذلك، ينبغي اتخاذ القرارات المتعلقة بالإنهاء غير الطوعي لخدمة الموظفين مع المراعاة الواجبة لمساءلة كبار المسؤولين عن الآثار المالية وخلافها المترتبة على إجراءاتهم، وذلك في حالة تعرض تلك الإجراءات لإعادة النظر القضائية أو الإدارية.

الحواشي

(١) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الثانية والخمسون، الملحق رقم ٦ (A/52/6/Rev.1).

(٢) المرجع نفسه، الدورة الحادية والخمسون، الملحق رقم ٦ (A/51/6/Rev.1 و Rev.1/Add.1).

(٣) المرجع نفسه، الدورة الثانية والخمسون، الملحق رقم ٧ (A/52/7).